

المجموع

الزبير بن العوام كان يتزود لحم الطباء في الإحرام فهذا كله محمول على ما لم يصد للمحرم ولا بد من هذا التأويل للجمع بين الأدلة السابقة وهذا وإنا أعلم وقد روى مالك والشافعي بأسانيدهم الصحيحة عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه بالعرج في يوم صائف وهو محرم وقد غطي وجهه بقطيفة أرجوان ثم أتى بلحم صيد فقال لأصحابه كلوا قالوا ألا تأكل أنت قال إني لست كهيتكم إنما صيد من أجلي وإنا أعلم فرع في بيان أمر مهم وهو حديث الصعب بن جثامة قد ثبت في الصحيحين أنه أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو محرم فرده عليه وقال إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم وذكرنا قبل هذا حيث ذكره المصنف بيان ألفاظ روايات كثيرة جاءت في صحيح مسلم أنه أهدى لحم حمار أو شق حمار وذكرنا هناك أنه يتأول قوله حمارا أي بعض لحم حمار أو شق حمار أو عجز حمار يقطر دما ونحو ذلك من الألفاظ المصروفة بأنه أهدى لحم حمار وذكرنا هناك أن البخاري والمصنف وسائر أصحابنا احتجوا به في هدية الصيد الحي وجعلوه حمارا حيا وكذا ترجم له البيهقي فقال باب لا يقبل المحرم ما يهدي له من الصيد حيا ثم ذكره في الباب عن مالك عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة أنه أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وكذا رواه شعيب عن الزهري حمار وحش وكذلك رواه الليث وصالح بن كيسان ومعمربن راشد وابن أبي ذئب ومحمد بن إسحق ومحمد بن عمر بن علقمة وغيرهم عن الزهري حمارا وحشيا قال البيهقي وخالفهم سفيان بن عيينة عن الزهري بإسناده فقال لحم حمار وحش وكذلك رواه عبد الرحيم بن منبث عن سفيان قال رواه الحميدي عن سفيان على الصحة كما رواه سائر الناس عن الزهري ثم ذكر بإسناده وقال حمار وحش ثم روى البيهقي بإسناده عن الحميدي قال كان سفيان يقول في لحم